

## مؤاخذات على كتاب القرارات النحوية والتصريفية لمجمع اللغة العربية بالقاهرة لخالد العصيمي

الملخص:

أ.محمد أبو الناصر أحمد أبو غولة -كلية آداب مصراتة  
جامعة مصراتة -ليبيا  
m.abughola@art.misuratau.edu.ly

موضوع هذا البحث مؤاخذات رأيتها في كتاب (القرارات النحوية والتصريفية لمجمع اللغة العربية بالقاهرة، جمعًا ودراسة وتقويمًا إلى نهاية الدورة الحادية والستين عام 1415هـ/1990م) من تأليف الأستاذ: خالد بن سعود بن فارس العصيمي. وقد جاءت هذه المؤاخذات في أربع مسائل نحوية وثلاث مسائل صرفية، أبديت فيها رأيًا مخالفًا برأي الأستاذ العصيمي المعترض على قرارات المجمع القاهري، وبينت أن الأستاذ العصيمي كان له الفضل في جمع تلك القرارات ودراستها والتأصيل لها بإرجاعها إلى مظانها من أمات كتب النحو، بيد أنني اعترضت على بعض اعتراضاته لكونها مبنية على مقدمات غير مسلمة فيما أحسب، وأن بعض تلك القرارات إنما ألجأت إليها الضرورة، كما نازعت العصيمي في فهم كلام النحويين في مواضع من كتابه، وأبدت أن غرض التيسير على أهل العربية كان معتبرا في قرارات المجمع. وأوصيت بمزيد درسٍ للقرارات المجمعية، وبخاصة ذات الطابع العصري، ولا سيما من رجالات المجمع القاهري.

تاريخ النشر 2025/04/15

تاريخ الاستلام: 2025/03/15

## الكلمات المفتاحية: مجامع اللغة- مؤاخذات - العصيمي - القرارات

### المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه  
أجمعين الطاهرين وعلى التابعين لهم إلى يوم الدين.  
أما بعد:

فإنه لما كان مجمع اللغة العربي القاهري أكبر المجامع العلمية اللغوية،  
وأبلغها تأثيرًا = حَصَّصَ كثيرٌ من الباحثين قراراته بالدُّرس، وَمِنْ أَحْسَنِهَا كتاب  
(القرارات النحوية والتصريفية لمجمع اللغة العربية بالقاهرة، جمعًا ودراسة وتقويمًا إلى  
نهاية الدورة الحادية والستين عام 1415هـ/1990م) تأليف الأستاذ: خالد بن سعود  
بن فارس العصيمي.

ومنهج العصيمي في كتابه أنه يُورِدُ قرارَ المجمع اللغوي القاهري، ثم يَدْرُسُ  
القرارَ بِتَأْصِيلِهِ تَأْصِيلًا يَعْتمِدُ على ذِكرِ آراءِ العُلَماءِ النَّحويين الذين يُظنُّ بالمجمع  
اللغوي القاهري أنه بَنَى قراراته تلك على ما ذَهَبَ إليه هؤلاء النحويون، ثم يختار  
الأستاذ العصيمي ما يراه، وهو قد يُوافقُ قرارَ المجمع، وقد يُخالفه، وفي قليلٍ من  
القرارات كان يَقتَرِحُ شيئًا جَدِيدًا، له فيه سابقَةٌ من حيث التفرُّعُ وتشقيقُ الاحتمالات.

تاريخ النشر 2024/04/5

تاريخ الاستلام: 2024/03/05

والحقُّ أنَّ المَجْمَع اللُّغَوِيَّ القَاهِرِيَّ يَضُمُّ عَدَدًا من العلماء الأَفْذَاذ الذين اِخْتَصُّوا بِدَرْس العَرَبِيَّة من العَرَب والمُسْتَشْرِقِينَ، وأنَّ قَرَارَتِهِ مَتِينَةٌ مَتَانَةٌ عِلْم رِجَالَتِهِ، وَكُنْتُ أَتْنَاء تَقْلِيْبِ النَظَر فِي كِتَاب العَصِيْمِي، أَرَاهُ يَخَالِف مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ المَجْمَع، عَلَى حِين يَكُونُ الحَق - فِيمَا أَظُن - مَعَ الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ المَجْمَع، وَإِنَّمَا أُتِيَ العَصِيْمِي فِي تَخَطُّتِهِ مِنْ قَبْلِ فَهْمِهِ مِنَ القَرَار مَا لَا يُفْهَمُهُ، أَوْ مِنْ قَبْلِ فَهْمِهِ أَقْوَالَ العُلَمَاء عَلَى غَيْرِ الوَجْهِ الَّذِي يُفْضِي إِلَيْهِ الفَهْمُ الصَّحِيحُ، أَوْ جَمُودُهُ عِنْد نُصُوصِ النَّحْوِيِّينَ القُدَامَى مِنْ أَحْكَامِ نَحْوِيَّةٍ لَا تَمْنَعُ أَهْلَ العَرَبِيَّةِ مِنْ فَتْحِ أَبْوَابِ القِيَاسِ وَالتَّمَدُّدِ فِيهِ أَمَامَ مَا يَسْتَجِدُّ مِنْ أسَالِيْب، فَمَعَ التَّسْلِيمِ بِحِذْقِ النَحْوِيِّينَ القُدَامَى وَسَعَةِ اطِّلاعِهِمْ وَتَقْفِهِمْ أسَالِيْبِ العَرَبِيَّةِ إِلَّا أَنَّهُ ثَمَّةُ أَحْكَامٍ لَا مَنَاصَ لِأَهْلِ العِلْمِ بِالعَرَبِيَّةِ مِنْ إِعَادَةِ دَرْسِهَا، وَالنَّظَرُ إِلَيْهَا بِعَيْنِ الحَاضِرِ، وَتَأْمَلُهَا كَأَحْسَنِ مَا يَكُونُ التَّأْمَلُ؛ لَمَّا يَجْدُ فِي وَاقِعِنَا المَعَاصِرِ مِنَ الأسَالِيْبِ وَالتَّعْبِيرَاتِ، وَلَيْسَ كَجَمْعِ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ بِالقَاهِرَةِ هَيْئَةً قَادِرَةً عَلَى الاِضْطِلَاعِ بِهَذِهِ المَهْمَةِ الجَلِيَّةِ، وَلَهُمْ فِي هَذَا المِيْدَانِ قَرَارَاتٌ جَيِّدَةٌ تَسُدُّ شَيْئًا مِنَ الحَاجَاتِ اللُّغَوِيَّةِ فِي عَصْرِنَا هَذَا.

وَقَدْ ظَهَرَتْ لِي انْتِقَادَاتٌ لِأَسْتَاذِ العَصِيْمِي فِيمَا حَاكَمَ بِهِ قَرَارَاتِ المَجْمَعِ فَصَحْتُ عَزِيْمَتِي - وَالحَالِ هَذِهِ - أَنْ أَكْتُبَ بَحْثًا مُنْصَبًّا عَلَى اعْتِرَاضَاتِ العَصِيْمِي عَلَى بَعْضِ قَرَارَاتِ المَجْمَعِ فِي مَسَائِلِ اخْتَرْتَهَا، فَكَانَتْ هَذِهِ الوَقْفَاتُ مَعَ العَصِيْمِي فِي كِتَابِهِ المَذْكُورِ آنْفَاءً، وَسَمِيَتْ البَحْثُ (مُؤَاخَذَاتٌ عَلَى كِتَابِ القَرَارَاتِ النَحْوِيَّةِ وَالتَّصْرِيفِيَّةِ لِمَجْمَعِ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ بِالقَاهِرَةِ لِخَالِدِ العَصِيْمِي).

تاريخ الاستلام: 2025/03/15

تاريخ النشر 2025/04/15

وقد اقتضت طبيعة البحث أن يُقسم إلى مبحثين، جعلت المبحث الأول في المسائل النحوية، وتحتة أربعة مطالب:

المطلب الأول: إعراب الأعلام التي جاءت على صيغة المثني.

المطلب الثاني: ظهور الكون العام.

المطلب الثالث: إعراب الاسم المرفوع بعد (إذا) الشرطية.

المطلب الرابع: إعراب ما جاء على صيغة جمع مذكر السالم من الأعلام.

وجعلت المبحث الثاني في المسائل الصرفية، وتحتة ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: مجيء (فُعَال) و(فَعَل) مصدرين للدلالة على المرض.

المطلب الثاني: مجيء (فُعَالَة) للدلالة على نُفاية الأشياء وتَنَاطُرُها وبقاياها.

المطلب الثالث: صوغ (فَعِيل) للدلالة على المشاركة

وإنما كانت مسائل النحو أكثر من مسائل الصرف تَبَعًا لكثرة المسائل النحوية

على الصرفية في كتب أهل العلم وفي كتاب العصيمي محل الدراسة أيضا.

وطريقة عملي في بحثي هذا أنني أورد القرار المجمعي، ثم أعقبه رأي

العصيمي، وما علل به رأيه الذي ذَهَبَ إليه بلفظه فيهما إنصافًا له، فإن تغيير الكلام

تاريخ النشر 2024/04/5

تاريخ الاستلام: 2024/03/05

ربما أتى على أصل الرأي، ثم أناقش العصيمي في الذي ذهب إليه، متوخياً الإنصاف والحَيِّدة إن شاء الله تعالى، ومقتصرًا على ما أُريد به التَّنبيه على الكتاب المدرس ليكون طريقًا إلى زيَّادة الصحة فيه.

ولمَّ أَدْرُس في بحثي هذا سوى القرارات التي أخالف فيها الأستاذ العصيمي في وجه من أوجه المخالفات والمؤاخذات التي سطرته في خاتمة هذا البحث فلا أطيل بذكرها هنا.

وجدير بالذكر أن المسائل المدروسة في هذا البحث متنوعة بين المسائل النحوية والتصريفية؛ لأن القرارات المجمعية كانت متنوعة فيهما.

هذا، وما كان من صواب فمن الله وحده وأحمد الله عليه، وما كان من خطأ فأسْتَغْفِر الله منه، والله الموفق، وهو المستعان.

**المبحث الأول: المسائل النحوية**

**المطلب الأول: إعراب الإعلام التي جاءت على صيغة المثنى**

**قرار المجمع:**

تاريخ النشر 2025/04/15

تاريخ الاستلام: 2025/03/15

«أقر المجمع حكاية إعراب الأعلام الجغرافية التي جاءت على صيغة المثنى في حالة واشتهرت بذلك»<sup>(1)</sup>.

والعصيمي يرى الالتزام بالوجهين الآتيين:

- 1- إعرابه إعراب المثنى بالألف رفعًا، وبالياء نصبًا وجرًا.
- 2- إلزامه الألف، فيجري مجرى سلمان بإعرابه إعراب ما لا ينصرف على النون؛ وذلك لأن كلمة واحدة لا تقيم قاعدة بينى عليها، وقد ذكر الرضي<sup>(2)</sup> أن هذه الكلمة، وهي البحرين، جاءت على خلاف القياس، فقليل فيها: هذه البحرين، ودخلت البحرين، ومررت بالبحرين. ونسب إلى الأزهري<sup>(3)</sup> أن منهم من يقول (البحران) على القياس، والذي يدل على أن هذا هو الأصل أن

---

(1) صدر في الجلسة الرابعة والعشرين من جلسات المؤتمر في الدورة الخامسة. انظر القرار في محاضر الجلسات، الدورة الخامسة: 316، والقرارات النحوية والتصريفية لمجمع اللغة العربية بالقاهرة، ص47.

(2) انظر شرح الكافية 267/3.

(3) انظر تهذيب اللغة الأزهري (بحر) 40/5.

النسب إلى البحران أكثر من النسب إلى البحرين، فيقال بحراني أكثر من بحريني<sup>(4)</sup>.

قلت: إن الأخذ بما ذهب إليه المجمع القاهري من إجازة حكاية الأعلام الجغرافية التي جاءت على صيغة المثنى في حالة خاصة، واشتهرت بذلك، وذلك للأسباب التالية:

1- إن القرار لم يتسع في الإجازة اتساعاً كبيراً فيجيز حكاية كل ما كان مثنى على ما ذهب إليه عباس حسن من العصرين<sup>(5)</sup>، بل اقتصر القرار في إجازة الحكاية على الأعلام الجغرافية، واشترط فيها شرطاً هو الاشتهار، والحق أن هذا الشرط له أثر بالغ في إجازة ما أجازته المجمع، وإن كان العصيمي دَهِلَ عن هذا الشرط البالغ في الأهمية درجة كبيرة، وقاس العصيمي المسألة المخصوصة هذه بالأعلام الجغرافية على ما توارثه النحويون من كلمات الأعلام جغرافية جاءت صيغة المثنى.

2- الظن برجال المجمع أنهم استساغوا قياس الأعلام الجغرافية لكثرة هذه الأعلام كثرةً بالغة، وأن هذه الكلمات زادت على ما ذكره العلماء السابقون،

(4) انظر القرارات النحوية والتصريفية، ص 47.

(5) انظر النحو الوافي 1/116-117.

فصارت الحاجة إليها أمس مما كانت عليه قبل، وكثرة الحاجة للاستعمال لا بُدَّ من اعتبارها.

3- اختصاص الأعلام بالإجازة، ثم تخصيصها بالأعلام الجغرافية أيضًا، وإن كان قوم من العرب يُلزمون المثنى- وإن كان وصفًا- حالة خاصة، وهي إلزامه الألف قياسًا على ما سمع موافقًا لهذه الحال، فلأن تُحكى الأعلام التي سُمِعَتْ على الحال المَحْكِيَّة فقط، كان هذا من طريق أولى.

4- نطق الناس هذه الأعلام محكيّة وفشا هذا فشواً كبيراً، حتى لو نطقها المرء معرّبَةً بإعراب المثنى رفعًا بالألف ونصبًا وجرًا بالياء، لَمَا فَهَم معناها كثيرٌ من الناس، فيفوت العَرَضُ الأهمُّ من الإعراب، ألا هو الإبانة عن المعاني المختلفة بالأعراب المختلفة<sup>(6)</sup>، فلما كانت الإبانة مخصوصةً بالحكاية وَجَبَ أَنْ يُقال بِجَوازها، وأن يُصار إليها عند الحاجة إلى الإبانة؛ وبخاصةٍ أن الأسماء المثناة والمعربة بالحروف عمومًا ملتزمةٌ صيغةً واحدةً في التعاملات الرسمية، ولا يلتفت فيها إلى تغيير الحركات لتغيير العوامل، ففي تغييرها بحسب العوامل مضارٌ كثيرةٌ في العصر الحديث.

---

(6) انظر: الخصائص: 37-35/1، وتوجيه اللع، ص 67-68.

5- اشتراطُ المجمع لصحة هذا الاستخدام شروطاً، يجعل الإجازة التي قرَّرها المَجْمَعُ قَرِيبَةً من الضرورة، والضرورة تجوِّز ما لا يكون جائزاً في غيرها<sup>(7)</sup>، فالصيغة التي دعت إليها الضرورة، ولها ما يعضدها مما سَمِعَ من كلام العَرَبِ أُولَى بالإجازة.

وَيَتَبَيَّنُ من بعد هذا عُرُوبُ الأستاذ العصيمي عن تَبِعَاتِ مخالفة رأي المجمع من إيقاع اللبس في الكلام، وأنه ضيقٌ واسعاً، وإن كان اتخذ مذهب سيبويه تكأً له، فالحق هو أن رأي سيبويه سائغ، ولكنه لا يمنع قياساً صحيحاً مع وجود مقتضيه.

ولا يجوز أن يقف التنظير اللغوي في مثل هذه المسائل عند الحد الذي وقف فيه الأستاذ العصيمي فَيُحْصَرَ فيه؛ فَإِنَّ مُقْتَضِيَاتِ العَصْرِ وَمُتَطَلِّبَاتِهِ تَفْرُضُ على أهل الاجتهاد في العَرَبِيَّةِ وأساليبها- وعلى رأسها المجمع العلمية- التوسُّع في الأقيسة، والإفادَةَ من سَعَةِ كلام العرب، مع عَدَمِ مُصَادِمَةِ المنقول عنها والمُجْمَعِ عليه عندَ النحاة.

(7) انظر: الخصائص 1/323-324، والاقتراح، ص51.

## المطلب الثاني: ظهور الكون العام

### قرار المجمع:

«يرى جمهرة النحاة أن حذف الكون العام واجب، ونُقِلَ عن ابن جني جواز إظهاره، كما نُقِلَ عن ابن مالك أن حذفه أغلبي، ويرى المجمع أن ما ورد من تعبيرات علمية، مثل: هذا حمض يوجد في عسل الشمع، وهذه الكلمة موجودة في المعجم الوسيط: صحيحٌ، وهو باب من الكون الخاص»<sup>(8)</sup>.

أقول: ظاهر من نصّ القرار أن المجمع لا يجيز إظهار الكون العام، بل يرى أن ما ورد من تعبيرات علمية مثل: هذا حمض يوجد في عسل الشمع، وهذه الكلمة موجودة في المعجم الوسيط: صحيح، وهو باب من الكون الخاص، وأما نقله عن ابن جني جوازَ إظهار الكون العام، وحكايته عن ابن مالك أنّ حذفه أغلبيٌّ = فقد جاء المجمع بهما كالمقدمتين للنتيجة التي استخلصها المجمع، وهي أن نحو:

---

<sup>(8)</sup> صدر القرار في الجلسة الثامنة من جلسات المؤتمر في الدورة السادسة والثلاثين، انظر القرار في أصول اللغة 122/2، ومجموعة القرارات العلمية (في خمسين عامًا)، ص44، والقرارات النحوية والتصريفية، ص79.

هذا حمض يوجد في عسل الشمع، وهذه الكلمة موجودة في المعجم الوسيط: صحيح، وأنه من باب الكون الخاص.

من أجل هذا الذي قررته، والذي تفصح عنه كلمات القرار عند تأملها كما يجب أن يكون التأمل = كان عنوان العصيمي لهذه المسألة (ظهور الكون العام) غير مطابق للواقع الصحيح فيما أرى، وإن وقع في كلمات القرار فهو ليس مرادًا، إنما المراد ما جعلوه بعد من الكون الخاص، وهو نحو: هذا حمض يوجد في عسل الشمع وهذه الكلمة موجودة في المعجم الوسيط.

قال العصيمي: «والذي أراه أن الكون المفسر بكائن أو مستقر أو حاصل أو موجود أو غيرها إذا أريد به مجرد الحصول والوجود تعين حذفه؛ لأنه أصبح كونا عاما ولا فرق في هذا بين ما كان متقدما وما كان متأخرا؛ لأن هذا هو قول أكثر العلماء، وعليه المسموع من كلام العرب، وما استدل به الفريق الثاني قد ورد عليه الاحتمال، وما ورد عليه الاحتمال بطل به الاستدلال»<sup>(9)</sup>.

قلت: إن المثالين اللذين جاءا في القرار مستحدثان لا يشبههما مثال من أمثلة العلماء المتقدمين من النحويين، فإنه إذا قلت: هذا حمض يوجد في عسل الشمع = لم نَقْصِدْ تَعْلُقَ (يوجد) بـ(عسل الشمع) كما يتعلق الكون العام بالجار والمجرور في قولك: زيد يوجد في الدار، وذلك من قِبَلِ أَنَّ (يوجد) في المثال الأخير

(9) القرارات النحوية والتصريفية، ص 82.

ظاهرٌ معناه لكلِّ أحدٍ لو حذفته، لأن قولك: «زيد في الدار» يعني أنه فيها على ما تقتضيه حواس المرء.

أما قولك: هذا حمض يوجد في عسل الشمع = فقد أفادت كلمة (يوجد) معنًى ما كان يؤدّي لو أنها لم يصرّح بها، فالمخاطب إذا سمعَ قولك: هذا حمض في عسل الشمع، فإنه يجوز له أن يعد (في عسل الشمع) متعلقاً بمحذوف هو وصف (حمض) ويجوز أن يعد شبه الجملة متعلقاً بمحذوف هو خبر ثانٍ عن اسم الإشارة (هذا)، وهذان الاحتمالان واردان؛ لأنّ هذا مثلاً لا يَسْتَطِيعُ المرءُ بحواشيه الخلوَصَ إلى تقديره؛ لأنه غير ظاهر، فلا بد فيه من الاستعانة بأدوات تجلّي هذه الحقيقة العلمية، فكان في إظهار المتعلّق به هنا فائدة زائدة على إظهاره في الأمثلة الذي يذكرها النحويون؛ لدلالة الحواس المعروفة عليها هنا، وخفائها ثمة، فكانت في المقدّرات في المحسوس من الكون العام، والمقدّرات في غير المحسوس بالحواس المعتاد من الكون الخاص، فلم يظهر في الأول وظهر في الثاني، والذي يدل لصحة هذا التفريق ما ذكره النحاة في التعليل لحذف الكون العام دون غيره، قال الشاطبي: «فالكون

المطلق هو المقدر؛ ولذلك الثَّم حذفه، ألا تَرَى أنه لو لم يكن كذلك لم يَجْزُ حذفه حتى يعلم»<sup>(10)</sup>.

وكذلك الحال في المثال الآخر الوارد في القرار، وهو قولهم: هذه الكلمة موجودة في المعجم الوسيط، فإن استخراج الكلمات لا تكون لأي أحد، بل لا بد فيه من فقه قواعد الترتيب والتصريف معاً، كما كانت معرفة أن نوعاً من أنواع الحمض يوجد في عسل الشمع، لا يكون لأي أحد أيضاً.

فأقول: لهذا المنزَع- وهو الإفادة التي أجليتها- وعبرت عنها تعبيراً مقتضياً- سمي القرار ما يظهره المتكلم من كون عام في ظاهره كوناً خاصاً، وتبين النظر في صنَع العصيمي بجَعْلِهِ الكلامَ على الكون العام، وهو في حقيقة الأمر في الكون الخاص، والذي يدلّ على خطأ صنَعه أنه لو كان صحيحاً لما بقي في المتعلقات كون عام أبداً، وهذا ممتنع بداهةً.

وخلاصة القول: إن المجمع اللغوي القاهري جَعَلَ ما ظاهره الكون العام كوناً خاصاً في مثالين افتقرت إليهما الحياة العصرية، والحاجة إلى التعبير عما ورد فيهما وفيما يشبههما دقيقة وجليلة، ألا وهي الإفادة في غير الوهلة الأولى للسمع، والأستاذ العصيمي لم ينتبه لجعلهم إياه من الكون الخاص، بل أخذ المثالين على أنهما من الكون العام، ولم ينتبه إلى هذه الحكمة وتلك الكلمة (الخاص) اللتين استوجبتا

(10) المقاصد الشافية 4/2.

لذاتيهما الحكم الأئف الذكر، وأنه درس قضية قديمة بأمثلة قديمة، ثم أسقطها على مثالين مستحدثين لا يتفقان والتعديت القديمة؛ وأمارة ذلك أن الحذف هنا لا يدل عليه دليل، ولا تنهياً معرفته لكل أحد، وما كان كذلك فهو من باب الكون الخاص لا العام. والله أعلم.

وهنا تعقيب على قاعدة استخدمها الأستاذ العصيمي وهي أن الدليل إذا تطرق إليه الاحتمال بطل به الاستدلال، وذلك أن النظائر لم يعتبروا كل احتمال مسقطاً للاستدلال، بل اعتبروا الاحتمال القوي المساوي؛ قال القرافي: «معنى قول العلماء: حكاية الحال أو واقعة العين إذا تطرق إليها الاحتمال سقط بها الاستدلال = أنه الاحتمال المساوي أو المتقارب، وأما الاحتمال المرجوح فلا يمكن أن يكون مسقطاً للاستدلال؛ فإنه لا يكاد يوجد نص لا احتمال فيه، ولا واقعة لا احتمال فيها، ولكن تلك الاحتمالات مرجوحة، والعمدة على الظواهر، بل المقصود الاحتمال المساوي؛ لأن به يحصل الإجمال، والظاهر لا إجمال فيه»<sup>(11)</sup>.

---

(11) شرح تنقيح الفصول، ص 187.

والمخصوص أن مسائل العربية يُكْتَفَى فيها بما يُفِيد الظن كما صرح بذلك سعد الدين التفتازاني<sup>(12)</sup>، والاحتمال لا يذهب بالظن، فيكون لِقَرَارِ المَجْمَعِ سَنَدُهُ.

### المطلب الثالث: إعراب الاسم المرفوع بعد (إذا) الشرطية

#### للمجمع في هذه المسألة قراران:

الأول: «ذهب المجمع إلى أن الاسم المرفوع بعد (إذا) الشرطية يكون مرفوعاً بفعل مقدر، أخذ برأي البصريين في ذلك»<sup>(13)</sup>.

والثاني: «أورد المجمع فيما جرى استعماله من دخول (إذا) على الجملة الاسمية، نحو قولهم: إذا المطر انقطع فاخرج= أن للنحاة فيه تخريجين: رأي البصريين، وهو الرأي الشائع أن الاسم الذي بعد (إذا) يُعْرَبُ فاعلاً لفعل محذوف يفسره المذكور، ورأي يُنسب للأخفش والفراء وغيرهما من نحاة الكوفة ويُعزى لسببويه= أن الاسم الذي بعد (إذا) يُعْرَبُ مبتدأً، ورأي المجمع أن إعراب الاسم فاعلاً، وإن

(12) انظر: شرح التلويح على التوضيح 246/1

(13) صدر القرار في الجلسة العاشرة من جلسات المؤتمر في الدورة السابعة والثلاثين، انظر القرار في مجموعة القرارات العلمية (في خمسين عاماً)، ص153، وانظر القرارات النحوية والتصريفية، ص83.

كان أقيس في الصناعة النحوية، فإن الرأي الذي يجعله مبتدأ فيه أخذ بالظاهر، وتيسير في الإعراب، وُعدَّ عن افتراض فعلٍ محذوف»<sup>(14)</sup>.

قال العصيمي: «وقد تبين لي في هذه المسألة أمران:

الأول: أن سيبويه والأخفش لم يختلفا في إجازة إعراب الاسم التالي لـ(إذا) الشرطية مبتدأ، إلا أن سيبويه يشترط أن يكون خبره جملة فعلية، والأخفش يجوز أن يكون خبره اسمًا مفردًا»<sup>(15)</sup>.

ثم قال: «الثاني: أن الرأي الراجح هو ما ذهب إليه سيبويه، من إجازة مجيء المبتدأ بعد (إذا) الشرطية مع شرط كون خبره جملة فعلية؛ وذلك لأن (إذا) فيها

---

<sup>(14)</sup> صدر القرار في الدورة الحادية والخمسين، والقرار في تقرير لجنة الأصول المقدم إلى مؤتمر المجمع في الدورة الحادية والخمسين، صفحة القرارات، وانظر القرارات النحوية والتصريفية، ص83.

<sup>(15)</sup> القرارات النحوية والتصريفية، ص90.

معنى الشرط والجزاء، وهما متعلقان بالحدث الذي يكون بالأفعال، فالأولى أن يكون في حَيْزِهَا فِعْلٌ تَتَعَلَّقُ بِهِ، سواء كان مباشراً لها أو خبراً للمبتدأ الذي بعدها<sup>(16)</sup>.  
وأقول: الأمر الأول مما تبين للأستاذ العصيمي صحيح، أحسن فيه النقل والاستدلال والتعبير عنهما.

وأما الثاني فهو مُوهِمٌ أن سيبويه يختار أن يكون ما بعد (إذا) مبتدأ، مع شرط كون الأخيرة جملةً فِعْلِيَّةً، وليس هذا هو مذهب سيبويه، ولا هو الذي ارتضاه، بل مذهبه في هذه المسألة كمذهب جمهور البصريين في هذا، وهو أنهم يعربون ما بعد (إذا) فاعلاً لفعل محذوف، وإن أجاز إعراب ما بعد (إذا) على الابتداء<sup>(17)</sup>.  
ولا شك أن العصيمي يعلم هذا، فقد نَقَلَهُ في كتابه موضوع الدراسة حيث يقول: «ولعل رأي سيبويه الذي يفصح عنه كلامه أن يجيز على ضعف في الاسم المرفوع بعد (إذا) الشرطية أن يعرب مبتدأ»<sup>(18)</sup>.

(16) القرارات النحوية والتصريفية، ص 91.

(17) انظر الكتاب 106/1-107.

(18) القرارات النحوية والتصريفية، ص 75.

ثم يقول العصيمي في إبداء رأيه في هذه المسألة: "وإجازة إعراب الاسم لـ(إذا) مبنية على ثلاثة أمور:

1- أن الوارد من مجيء الاسم بعد (إذا) الشرطية كثير جدًا، ففي القرآن ما يزيد على عشرين موضعًا، وفي الشعر العربي جمع منه الأستاذ أحمد مكّي الأنصاري ما يزيد على ستمائة شاهد<sup>(19)</sup>.

2- أن ما أورده القائلون بهذا القول يحتاج رده إلى تكلف.

3- أن (إذا) لما كانت غير عاملة في الفعل عَمَل (إن) جاز أن يقع بعدها الابتداء، وصح لها معنى المجازة بالفعل الذي يلي المبتدأ<sup>(20)</sup>.

أقول في النقطة الأولى: ليس فيها دليل متعلق باختيار إعراب الاسم المرفوع بعد (إذا)، سواء أكان إعراب المعرب له مبتدأ أم فاعلاً؛ لأن المنقول عن العرب إنما هو الرفع، ولا خلاف في هذا، وكثرة الشواهد التي رُوِيَتْ بالرفع تَصِحُّ دليلاً على هذه الحيثية ليس غير، فلو أن ما بعد (إذا) جاء في شاهدٍ أو شاهدين منصوباً أو مجروراً، لكانت كثرة الشواهد على رفع ما بعد المبتدأ مرجحة له عليهما، لكن الذي دعا الذين

---

(19) انظر نظرية النحو القرآني 206-294.

(20) انظر القرارات النحوية والتصريفية، ص 91.

اختاروا إعراب ما بعد (إذا) فاعلاً لفعل محذوف هو أن معنى (إذا) الشرط، ولا بُدَّ للشرط أن يكون داخلاً على الأحداث التي تتغير، ولا يكون الشرط داخلاً على المبتدأ الذي هو من الأعيان، فإنها والشرط لا يلتقيان، من حيث إن الشرط متغير؛ لربط الجواب بالشرط، والأعيان لا تتغير ذواتها، وإنما تتغير أحوالها، من هنا يتبين أن العلة لهذا التقدير جليلة، وهي ليست في إعراب الاسم المرفوع بعده مبتدأ، قال المبرد: «ولا يجوز آتيك إذا زيد منطلق؛ لأن (إذا) فيها معنى الجزاء، ولا يكون الجزاء إلا بالفعل»<sup>(21)</sup>.

ولو كان في إعراب المرفوع الذي بعد (إذا) تكلف يوجبه التقدير، وأن هذا التكلف يوجب العدول عن هذا الإعراب، لوجب العدول عن إعراب (زيد) فاعلاً: في جواب من سأل: من قام؟ لما في هذا الكلام من التقدير، والإجماع منعقد على جواز هذا، ولا أحد يقول بتخطئة من النحويين جميعاً، ولو كان هذا تكلفاً، لسقطت كثير من الأعراب لما فيها من التقديرات، وما اشتهر من أن عدم التقدير أولى من التقدير، لا يصح على إطلاقه، ولا يتفق وأسرار العربية، قال عصام الدين الإسفراييني: «وعليك بجزالة المعنى وإن يُجَوِّك إلى مزيد تكلف في تصحيح اللفظ»<sup>(22)</sup>.

(21) المقترض 347/4. وانظر: أمالي ابن الحاجب 1/296.

(22) شرح الرسالة العضدية للإسفراييني، ص 82.

وأما الأمر الثالث من الأمور التي ذكرها العصيمي، وهي قوله: «(إذا) لما كانت غير عاملة في الفعل عمل (إن) جاز أن يقع بعدها الابتداء، وصح لها معنى المجازات بالفعل الذي يلي المبتدأ»<sup>(23)</sup>. فأقول فيه: إن إعرابهم المرفوع الذي يجيء بعد (إذا) الشرطية مبتدأ ليس من حيث إعمال أداة الشرط أو عدم إعمالها، بل لِيَتَصَمَّنْهَا معنى الشرط والجزاء جميعاً، لا من حيث الإعمال، ولو ذهبنا هذا المذهب لما جاز أن يقع بعد أداة شرط اسم مطلقاً وإن في اللفظ، وهذا مخالف للواقع. وأما جعله المجازة بالفعل الذي يلي المبتدأ فذلك محال؛ لأن الشرط يقع على أول مذكور أو مقدر يفسره الأخير، ولم يقل أحد بأن ما بعد الاسم المرفوع يقع شرطاً للأداة وخبراً للاسم الذي هو عنده مبتدأ، ولا نظير له في الصناعة النحوية، والله أعلم.

**المطلب الرابع: إعراب ما جاء صيغة جمع المذكر السالم  
للمجمع قراران في هذه المسألة:**

---

(23) القرارات النحوية والتصريفية، ص 91.

القرار الأول: «أقر حكاية الأعلام الجغرافية التي جاءت على صيغة جمع المذكر السالم في حالة خاصة، واشتهرت بذلك» (24).

والقرار الثاني: «أن يعرب إعراب المفرد بالحركات على النون مع التتوين ومع لزوم الواو، فإن كان علماً لمؤنثٍ مُنَع من الصرف للعلمية والتأنيث، ويأخذُ هذا الحكم ما كان من الأعلام منتهياً بياء ونون زائدتين» (25).

أقول: يحسن بي أن أقدم مقدمة هنا ليتسق الكلام بعدُ مع ما أريد مناقشة الأستاذ العصيمي فيه.

من الآراء في إعراب ما جاء على صيغة جمع المذكر السالم من الأعلام أن تجرى مجرى (عربون) في لزوم الواو، وكون الإعراب بالحركات الظاهرة على النون منونة، فيقال: هذا زيدون، ورأيت زيدوناً، ومررت بزيدونٍ.

---

(24) صدر القرار في الجلسة الرابعة والعشرين من جلسات المؤتمر في الدورة الخامسة في محاضر الجلسات، الدورة الخامسة 316، وانظر القرارات النحوية والتصريفية، ص52.

(25) صدر القرار في الجلسة السادسة من جلسات المؤتمر في الدورة الثالثة والثلاثين، وانظر في أصول اللغة 1/113، وانظر القرارات النحوية والتصريفية، ص52.

وقد نَقَلَ هذا المذهب الزجاج، ونَسَبَهُ إلى المبرِّد، وقاسه الزَّجَّاج على زيتون في لزوم الواو والإعراب على النون منونة<sup>(26)</sup>.

وأبو علي الفارسي انتقد المذهب الذي حكاه الزجاج بثلاثة أمور:

1- أنه لا شاهد لهذا من كلام العرب.

2- أنه بعيد من جهة القياس.

3- أن زيادة الواو والنون بعد الضمة في آخر اسم ليس من وضع العرب؛ لأنه ليس في كلامهم نكرات هي الأصل في الأسماء<sup>(27)</sup>.

وهذه المقدمة قَصَدت بها حكاية رأي الفارسي الذي حاول العصيمي رَدَّهُ. وأرى أن رَدَّهُ ليس مطابقاً لما ذهب إليه أبو علي الفارسي - رحمه الله - فكأن العصيمي يرد على غير الفارسي، أو على رأي آخر فهمه من كلام الفارسي لا يتحملة كلامه، وإليك كلام العصيمي أولاً، ثم تعقيبي عليه وبيان هذا الذي قلته مقتضياً.

---

(26) انظر ما ينصرف وما لا ينصرف، ص30، وانظر القرارات النحوية والتصريفية، ص54.

(27) انظر شرح الأبيات المشكلة بالإعراب، ص185، وانظر القرارات النحوية والتصريفية، ص55.

قال العصيمي: «أما إلزامه الواو وجعل الإعراب على النون منونة فهو أضعف من الرأيين الأولين، غير أنه لا مانع من إجازته، ويمكن أن يجاب عما أورده أبو علي بما يأتي:

1. أنه سُمِعَ من العرب قولهم، هذا ياسمونُ البرّ، ورأيت ياسمونَ البرّ، ومررت بياسمونِ البرّ.

2. أنه ليس فيه خروج عن القياس؛ لأنه رُجوعٌ إلى أصلِ إعرابِ الاسمِ المفرد، وهو أن يكون بالحركات الظاهرة.

3. أن ابن مالك<sup>(28)</sup> ذكر أنه هناك أسماء عربية جاءت مزيدة بالواو والنون بعد ضمة في آخر الاسم، سواء كانت معرفة ك(حمدون) و(سعدون)، أم نكرة ك(عزبون) و(زرجون)<sup>(29)</sup>.

وأرى أن الفارسي هو المصيبُ فيما ذهب إليه، وهذا تفصيل الأدلة:

(28) انظر شرح التسهيل، ابن مالك: 87/1.

(29) انظر القرارات النحوية والتصريفية، ص 57-58.

1- إعراب الأعلام التي جاءت على صيغة جمع المذكر السالم، وكأنه يرى أن الأسماء التي أوردتها النحويون، مثل: عَرَبُونَ وَسَيْلِحُونَ<sup>(30)</sup>، غيرُ عربيّة، وإنما هي مولدّة عنده، والذي يُقَرَّبُ صحّة هذا الذي ذَهَبَ إليه أبو عليّ الفارسي أنها أسماءُ مدنٍ لا يُستشهد بلغة أهلها، إذن فالفارسي لا يُوثِّقُ هذه الكلمات حتى يُردَّ عليه بها.

2- يرى الفارسي أن في هذه الكلمات خروجًا عن القياس، على أن العصيمي، يذهب إلى أن فيها رجوعًا إلى الأصل، وهو الإعراب بالحركات الظاهرة. والفارسي يريد معنى آخر غير الذي فهمه العصيمي، ألا وهو أنه لم يجتمع في اسم زيادة واو ونون، ثم يُعَدَّلُ عن هذه الزيادة فَتُعَرَّبُ بالحركات، فكأن الاسم هُيَّءَ للإعراب بالأحرف، ثم قُطِعَ عن هذا الإعراب.

أما ما نقله ابن مالك فَمُفْتَقِرٌ إلى صحّة نسبة هذه الأسماء إلى العرب الذين يُحْتَجُّ بلغتهم، ولا يكتفى في هذه الأسماء بأن يتسمى بها العرب المولدون أو أن يستعملوها في كلامهم، والله أعلم.

---

(30) سيلحون: موضع بين الكوفة والقادسية. انظر معجم البلدان (سلاح) 3/339.

**المبحث الثاني: المسائل الصرفية****المطلب الأول: مجيء (فُعَال) و(فَعَلٍ) مصدرين للدلالة على المرض**

للمجمع قراران في هذه المسألة، وهما:

**القرار الأول:**

«يقاس من (فَعَلٍ) اللازم مفتوح العين مصدرٌ على وزن (فُعَالَة) للدلالة على

المرض»<sup>(31)</sup>.

**القرار الثاني:**

---

<sup>(31)</sup> صدر هذا القرار في الجلسة الحادية والثلاثين من جلسات المجمع في الدورة الأولى، انظر المجموعة القرارات العلمية (في ثلاثين عامًا)، ص24، وانظر القرارات النحوية والتصريفية، ص390.

«بما أن الضرورة العلميّة في وضع المصطلحات تقتضي استعمال (فَعَل) للداء يُجاز اشتقاق (فَعَال) و(فَعَلَ) للدلالة على الداء، سواء أُورِدَ له فِعْلٌ أم لم يُورَدَ»<sup>(32)</sup>.

ووافق الأستاذ العصيمي المجمع في قياسه (فَعَال) للدلالة على المَرَض، وَعَلَّ ذلك بقوله: «إن الغالب في الدلالة على هذا المعنى أن يكون بصيغة (فَعَال)، والأكثر يُقاس عليه كما يقول سيبويه بشرط ألا يكون قد سُمِعَ لهذا المعنى مَصْدَرٌ آخَرٌ، نحو: العُدَّةُ وَالْحَبَطُ وَالْحَبَجُ وَالْبَرَصُ، أَخْذًا بما ذَهَبَ إليه سيبويه والجمهور من أنه وَرَدَ شَيْءٌ، ولم يُعْلَمَ كيفَ تَكَلَّمُوا بِمَصْدَرِهِ، فإنك تَقْيِسُهُ على الغالب في الباب، وما سمع له مصدرٌ فإنه يوقَّفُ عليه»<sup>(33)</sup>. لكنه خالف المجمع في القول بقياسية

---

<sup>(32)</sup> صدر هذا القرار في الجلسة الثانية عشرة من جلسات المؤتمر في الدورة السابعة والعشرين، انظر القرار في: مجموعة القرارات العلمية (في ثلاثين عامًا)، ص25، وانظر القرارات النحوية والتصريفية، ص390.

<sup>(33)</sup> القرارات النحوية والتصريفية، ص392. وانظر كلام سيبويه في كتابه: 9/4.

(فَعَلٍ) هنا، فهو يقول: «أما القول بأن فَعَلًا مصدرًا مقيسًا للدلالة على المرض ففيه نظر»<sup>(34)</sup>.

والذي أراه أن في مخالفة العصيمي المجمع في هذه المسألة، في منع القياس على (فَعَلٍ) للدلالة على المرض، أرى فيه منعًا للمتكلمين بالعربية من فتح باب جديد بالغ الأهمية، وهو جعل (فَعَلٍ) قياسيًا وليس قياسه مطلقًا، بل إن نص القرار يجعل قياسيتها للدلالة على الأمراض محصورًا في المصطلحات المستحدثة، ووضع المصطلحات باب صعب، ومشكلة من مشكلات العربية الكبرى، بل إنها تكاد تكون المشكلة الأكبر في اللغة العربية، وهذه القضية يُحتاج في حلها إلى فتح باب القياس في كثير من القضايا النحوية والتصريفية، وأحسب أن هذه المسألة من تلك القضايا التي ينبغي أن تحكم المجامع العلمية اللغوية على قياسيتها، ولو أن العصيمي وقف على شيء من تبعات هذه المشكلة لتريث في منع القياس هنا، أو أنه قيد ما ذهب إليه. وأحسب أن لا يُكتفى في الدلالة على المرض بصيغة واحدة على ما ذهب إليه العصيمي، وهو صيغة (فُعالٍ)، بل ينبغي للمجمع أن يجيز تكثير صيغ المباني، خاصة أن أسماء الأمراض - ولا سيما في العصر الحديث - متعددة أسماءها، ففي الاقتصار على (فُعالٍ) في الدلالة على الأمراض قُصور، والله أعلم.

(34) القرارات النحوية والتصريفية، ص 392.

أما ما حكم به الأستاذ العصيمي من أن فَعَلًا لم يَرِدْ عن العرب بمعنى المرض فهو جزم باستقراء ناقص؛ لأنه ورد عن العرب قولهم: فلان أصابه الكَلْبُ، أي: المرض المعروف، قال ابن القُوطِيَّة: «وكَلِبَ كَلْبًا: أصابه الكَلْبُ وهو السُّعَار»<sup>(35)</sup>. وفي معجم ديوان الأدب<sup>(36)</sup>: «ويُقَالُ: عَرَضَ لِفُلَانٍ عَرَضٌ: إذا أصَابَهُ مَرَضٌ أو كَسْرٌ». وفي تهذيب اللغة: «ويُقَالُ أَيُّضًا: رَجُلٌ غَمَّى، ورجلانِ غَمَيَانِ: إذا أَصَابَهُ مَرَضٌ»<sup>(37)</sup>.

والذي أوقع العصيمي في هذا الحكم الخاطئ أنه يأخذ كلام العرب من كتب النحويين فقط، ومثل هذه المسائل لا.

فالذي ذهب إليه المجمع، وهو أن القياس على فَعَلٍ للدلالة على المرض صحيح، سواء أكان المقياس مصدرًا أم لا، وسواء أكان له فعل أم لا؛ للحاجة الكبيرة لهذا القياس، وبخاصة أن العرب نطقت ببعضها كما مَرَّ سَوَقُ النصوص. والله أعلم.

---

<sup>(35)</sup> كتاب الأفعال لابن القوطية، ص 69-70.

<sup>(36)</sup> 216/1.

<sup>(37)</sup> 216/8. و(غَمَّى) على وزن (فَعَل) أعلت ياءه إلى الألف لتحركها وانفتاح ما قبلها.

## المطلب الثاني: مجيء (فُعالة) لدلالة على نُفاية الأشياء وتناثرها وبقاياها

### القرار:

«دَرَسَ المَجْمَعُ صفة (فُعالة) للدلالة على نُفاية الشيء وبقاياها وما تَنَاطَرَتْ منه، وتَأَسَّيسًا على ما سَجَّلَتْه المعاجم وكُتِبَ اللُّغَةُ الأخرى من عَشْرَات الألفاظ على هذه الصيغة بهذه المعاني، وعلى ما ذكره اللغويون من أن (فُعالة) يَدُلُّ على فضالة الشيء وما تحاتَّت منه وبقِيَ بعد الفعل كما في ديوان الأدب وغيره. يجيز المجمع ما نشأ من كلمات على صيغة (فُعالة) بهذه المعاني سواء ما كان منها، مصطلحات العلوم أم أَلْفَاظ الحضارة»<sup>(38)</sup>.

هكذا سَرَدَ القرارُ الأستاذ العصيمي، وقد أُوْرِدَ بعدَ هذا نصوصا لبعض العلماء على رأسهم سيبويه، وذلك قوله: «ومثل هذا ما يكون معناه نحو معنى الفُضَالَة، وذلك نحو: الفُلامَة والفُوارَة والفُراضَة والنُفاية والحُسالة والكُساحة والجُرامة - وهو ما يُصَرِّم من النخل - والحُثالة. فجاء هذا على بناءٍ واحدٍ لمَّا تقاربت معانيه»<sup>(39)</sup>. وهذا رأي المجمع السابق أيضًا، ثم الذي يقضي منه العجب أن العصيمي ساق رأي

<sup>(38)</sup> صدر القرار في الجلسة السابعة من جلسات المؤتمر في دورته السادسة والأربعين، انظر القرار في مجموعة القرارات العلمية (في ثلاثين عامًا)، ص113.

<sup>(39)</sup> كتاب سيبويه: 13/4، وانظر القرارات النحوية والتصريفية، ص339.

أبي علي الفارسي وقرر موافقته، وحسب أن الفارسي يُخالف رأيه رأي سيبويه(40) وغيره ممن نقل عنهم.

والذي أراه أن أبا علي لم يعترض على من سبقه، وإنما رأى أن هذه الصيغة ليست مصدرًا على الحقيقة، في حين أن الأستاذ العصيمي رأى رأيًا مستقلًا. ولكن الذي أراد العصيمي رده هو باب معروف في العربية، وهو صياغة اسم المفعول للمصدر والزمان والمكان، وهذا ما لم يتعرض له المجمع.

أما الشرطان اللذان استدركهما على القرار فما وجه تخصصهما بهذا القرار أو من أين رأى أن المجمع أغفلهما؟ وبخاصة الشرط الثاني.

فالذي يتحصل في المقام أن الأستاذ العصيمي يرى أنه متى دعت الحاجة لاستخدام هذا الوزن (فُعالة)، فإنه يجوز الصوغ على هذا الوزن، وكذلك المجمع يجعله في الضرورة من المصطلحات، فلا معنى لمخالفة المجمع إذن. والله أعلم.

**المطلب الثالث: صوغ (فَعِيل) للدلالة على المشاركة**

**القرار:**

---

(40) انظر القرارات النحوية والتصريفية، ص400.

«يجوز صوغ (فَعِيلٍ) للدلالة على الاشتراك من الأفعال التي تُقْبَلُ ذلك، وقد سُمع من أمثَلته في فصح العربية ما يُجيز القياسَ عليها» (41).

نقل العصيمي بعد نقله للقرار كلام العلماء السابقين ممن أخذ المجمع من كلامهم حُكْمَه، أو ما يؤيد قرار المجمع على أقل تقدير، ومنهم هنا الزمخشري وأبو حيان، رحمهما الله تعالى؛ فنقل عن الزمخشري أن (فَعِيل) جاء بمعنى (مُفَاعِل) (42).  
أقول: وهذا لا يعني أن (مُفَاعِل) لا يأتي إلا بلفظ (فَعِيل). ونقل أيضًا عن أبي حيان فقال: «صرح أبو حيان أن فعيلًا تجيء بمعنى (مفاعل) كثيرًا» (43). وهكذا كثيرٌ من الصيغ العربية، يكون فيها التناوب، وقد يختص وزن بمعنى ولا يشاركه فيه وزن آخر (44). فلا يَتَمُّ ما اعترض به العصيمي حين قال: «والذي أراه أن معنى

(41) صدر القرار في الجلسة الثامنة من جلسات المؤتمر في الدورة الرابعة والثلاثين. انظر القرار في مجموعة القرارات العلمية (في خمسين عامًا) 56، وانظر القرارات النحوية والتصريفية، ص442.

(42) انظر الكشاف 432/3، وانظر القرارات النحوية والتصريفية، ص442.

(43) القرارات النحوية والتصريفية، ص443، وانظر البحر المحيط: 121/8.

(44) انظر الشافية في علم التصريف، ص112-121.

الاشتراك يمكن أن يؤدَّى بغير صيغة (فعل)»<sup>(45)</sup>. ويكون في قوله: «فينبغي الاكتفاء بالصيغ الأخرى الدالة على معنى المشاركة»<sup>(46)</sup>= نظرٌ ظاهر؛ فإنه قول مخرَّج على خلاف سنن العربية، ولا قائل بتخصيص الصيغ الصرفية لمعنى واحد لا يتعداه إلى صيغة أخرى.

ثم إن قرار المجمع صريح في أن استعمال (فعل) في المشاركة يجوز عند الحاجة إليه، وليس فيه أن المشاركة لا تؤدي إلَّا بصيغة (فعل)، فما رام الأستاذ العصيمي أن يستدركه على القرار غير مُتَوَجِّهٍ، وذلك في قوله: «ومعنى الاشتراك وإن كان يُؤدَّى بـ(فعل) كـ(جليس) و(كليم) إلَّا أنه ليس معنى أصلياً فيها»<sup>(47)</sup>. كما أنه ليس في القرار ما يفيد أن الدلالة على المشاركة معنى أصلي في صيغة (فعل)، بل قصارى ما في القرار أنه يُجَوِّزُ لا يوجب، وهذا ظاهر إن شاء الله، وقد صرح الدكتور مصطفى جواد صاحب الاقتراح الذي أقره المجمع بهذا، فقال: «وغيأة الاقتراح صوغُ إحدى هاتين الصفتين أو كليتهما عند الحاجة إليهما من الأفعال التي

---

(45) انظر القرارات النحوية والتصريفية، ص 443.

(46) القرارات النحوية والتصريفية، ص 443.

(47) القرارات النحوية والتصريفية، ص 443.

تقبل الاشتراك والمنافسة والمغالبة والمضادة والمساواة والمقابلة»<sup>(48)</sup>. وكذلك صرح المجمع بهذا المعنى بقوله: «... وأن الباحثين العلميين ربّما ساغ لهم أن يستعملوا وزن (فَعِيل) ليكون أيسر اصطلاحاً من (المُفاعِل)»<sup>(49)</sup>.

هذا، وإن السماع الكثير يعضد ويجعله مقيساً؛ فإن أحد رجالات المجمع القاهري، وهو الدكتور مصطفى جواد أحصى زهاء أربعين كلمة على وزن (فَعِيل) استعملتها العرب في الدلالة على المشاركة ونحوها<sup>(50)</sup>.

---

(48) دراسات في فلسفة النحو والصرف واللغة والرسم، ص 191.

(49) مجلة مجمع اللغة العربية (العدد: 24) 196/4.

(50) انظر: مجلة مجمع اللغة العربية (العدد: 24) 196/4.

## الخاتمة

نَجَز ما أردت مناقشة الأستاذ العصيمي فيه مما كتبه في كتابه: القرارات النحوية والتصريفية لمجمع اللغة العربية بالقاهرة، وقد خلصت إلى النتائج الآتية:

1- يُحَسَبُ للعصيمي استقراؤه قرارات مجمع اللغة العربية القاهري، وتوسعه في جمعها، ونَثْرُهُ إياها على أبواب النحو والصرف المختلفة بترتيب ابن مالك في خلاصته المتبع عند المتأخرين، وقد كانت القرارات قبلُ عزيزة جدًا يعسر على الباحثين العثور عليها والإفادة منها.

2- يُحَسَبُ له تأصيله العلمي الجيد لقرارات المجمع، وتتبعه أقوال العلماء، سواء أكانت الأقوال موافقة للمجمع أم مخالفة له.

3- الأستاذ العصيمي صاحب فكر حرّ، يدفعه إلى موافقة قرارات المجمع أحيانًا، ومخالفتها أحيانًا أخرى.

4- اعترض العصيمي على قرارات المجمع بمقدمات غير صحيحة مما أداه إلى نتائج غير صحيحة، كما وقع له في مخالفته قرار المجمع في ظهور الكون العام.

5- يجيز المجمع أشياء تقوده إلى إجازتها الضرورة العلميّة أحيانًا أو الحاجة إلى صيغة معنية، تلح الضرورة على استخدامها، والعصيمي لم يعتبر كثيرًا من هذه المقاصد فيذهب إلى تخطئة ما أجازها المجمع، وتكون تخطئته على أساس غير صحيح، كما وقع له هذا في مسألة مجيء (فُعَال) و(فَعَلِ) مصدرين للدلالة على المرض.

6- قد يفهم العصيمي من كلام العلماء النحويين المتقدمين ما يرد به بعض قرارات المجمع، في حين أنه لا خلاف بين قرارات المجمع وأقوال العلماء كما وقع له هذا عند حديثه عن مسألة إعراب ما جاء على صيغة جمع المذكر السالم من الأعلام، ومسألة مجيء (فُعَالَة) للدلالة على نفاية الأشياء وتناثرها وبقاياها.

7- يقصد علماء المجمع ببعض قراراتهم تجويز اشتقاق زيادة في التسهيل على المختصين بالعلوم بالاعتماد على المسموع من كلام العرب مع الإبقاء على الحكم الأصلي المقرر. وأرى أن الأستاذ لم يول هذا الملحظ حظه من النظر، وذلك كما في مسألة صوغ (فَعِيلِ) للدلالة على المشاركة.

8- لا يعدّ شرح العصيمي لقرارات المجمع شرحًا نهائيًا صحيحًا، كما لا يعد حكمه عليها كذلك.

المأمول من المجمع أي يكلف نفرًا من أعضائه بالتدليل على قرارات المجمع وشرحها شرحًا موفيًا، والرد على الانتقادات الموجهة إليها وبيان السبب الداعي إلى القول بها، وخصوصًا ما خالفوا فيه النحاة المتقدمين.

### المصادر والمراجع

- الاقتراح في أصول النحو وجدله، لجلال الدين السيوطي، تحقيق: محمود فجال، ط1، 1409هـ-1989م.
- أمالي ابن الحاجب، لابن الحاجب، تحقيق: فخر قدارة، دار الجيل ببيروت ودار عمار بعمّان، ط1، 1409هـ-1989م.
- البحر المحيط، لأبي حيان الأندلسي، المطبعة الميمنية، القاهرة، د.ط.ت.
- تهذيب اللغة، للأزهري، تحقيق: عبد السلام هارون وآخرين، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط3، 1987م.
- توجيه اللمع، لأحمد بن الحسين بن الخباز، تحقيق: فايز زكي محمد دياب، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة بمصر، ط2، 1428هـ-2007م.

- الخصائص، لابن جني، تحقيق: محمد علي النجار، دار الكتب المصرية، 1371هـ-1952م.
- دراسات في فلسفة النحو والصرف واللغة والرسم، للدكتور مصطفى جواد، مطبعة أسعد ببغداد، ط1، 1968م.
- ديوان الأدب، لأبي إبراهيم إسحاق بن إبراهيم بن الحسين الفارابي، تحقيق: أحمد مختار عمر، مراجعة: إبراهيم أنيس، مؤسسة دار الشعب للصحافة والطباعة والنشر بالقاهرة، 1424هـ-2003م.
- الشافية في علم التصريف والخط، لابن الحاجب، تحقيق: حسن أحمد العثمان، ط2، 1435هـ-2014م.
- شرح الأبيات المشككة الإعراب، للفارسي، تحقيق: حسن هنداي، دار القلم، دمشق، ط1، 1407هـ.
- شرح التسهيل، لابن مالك، تحقيق: عبد الرحمن السيد ومحمد بركات، دار هجر، القاهرة، ط1، 1410هـ.
- شرح التلويح على التوضيح لسعد الدين التفتازاني، مكتبة صبيح بمصر، د.ت.
- شرح تنقيح الفصول، لشهاب الدين لقرافي، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، شركة الطباعة الفنية المتحدة بالقاهرة، ط1، 1393 هـ -1973م.

- شرح الرسالة العضدية في علم الوضع، لعصام الدين الإسفراييني، تحقيق: ياسر داود آل عزيز، دار الشيخ الأكبر محيي الدين بن العربي بدمشق، ط1، 1444هـ-2023م.
- شرح الكافية الشافية، لابن مالك، تحقيق: عبد المنعم هريدي، مركز البحث العلمي بمكة، دار المأموت للتراث بدمشق، ط1، 1402هـ.
- في أصول اللغة، معجم اللغة القاهرية، المطابع الأميرية بالقاهرة، 1388هـ-1403هـ.
- القرارات النحوية والتصريفية لمجمع اللغة العربية بالقاهرة، لخالد بن سعود بن فارس العصيمي، دار التدميرية بالرياض، ط2، 1431هـ-2010م.
- كتاب الأفعال: لأبي بكر محمد بن القوطية، مطبعة بريل بليدن، 1894م.
- الكتاب سيبويه، تحقيق: عبد السلام هارون، الخانجي بالقاهرة، ط4، 1426هـ-2006م.
- الكشف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، للزمخشري، البابي الحلبي بالقاهرة، ط1، 1966م.
- ما ينصرف وما لا ينصرف، للزجاج، تحقيق: هدى قراعة، الخانجي، القاهرة، ط2، 1414هـ.

- مجلة مجمع اللغة العربية، (العدد: 24)، 1388هـ-1969م.
- محاضر جلسات المؤتمر المطبعية الأميرية بولاق بالقاهرة، 1936-1983م.
- معجم البلدان، لياقوت، دار صادر ببيروت، د.ت.
- المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، لأبي إسحاق الشاطبي، تحقيق: عبد الرحمن سليمان العثيمين وصحبه، جامعة أم القرى بمكة المكرمة، ط1، 1428هـ-2007م.
- المقتضب، للمبرد، تحقيق: محمد عبد الخالق عزيمة، عالم الكتب ببيروت، ط1، 1979م.
- النحو الوافي، لعباس حسن، دار المعارف بمصر، ط3، 1966م.
- نظرية النحو القرآني، للدكتور أحمد مكي الأنصاري، نشر دار القبله بجدة، 1405هـ.

أ. محمد أبو الناصر أحمد أبو غولة،  
اللغة العربية بالقاهرة لخالد العصيمي  
مؤاخذات على كتاب القرارات النحوية والتصريفية لمجمع

---

تاريخ النشر 2024/04/5

تاريخ الاستلام: 2024/03/05